

## رفض دعوى تطالب بقيمة تسهيلات مصرفية

أيدت المحكمة الاتحادية العليا حكماً رفض دعوى تطالب بقيمة تسهيلات مصرفية لأن المحامي لم يقدم مستنداً يثبت فيه أن الموكل هو الممثل القانوني للبنك .

وتتحصل الوقائع في إقامة أحد البنوك دعوى ضد ر.م.ع. بطلب إزامه بدفع ٦٠٤٩٨ درهماً والفوائد قيمة تسهيلات مصرفية لم يسدها وحكمت محكمة أول درجة برفض الدعوى.

واستأنف المدعي وقضت المحكمة الاستئنافية بالتأييد فطعن وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا حكماً بعدم قبول الطعن وألزمت البنك الطاعن الرسم والمصرفات وأمرت بمصادرة التأمين .

الخليج ٢٠٠٦/١٢/٩